

# سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان

## | 231- كتاب الصلاة | باب شروط الصلاة 1

عبدالرحمن العجلان

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين وبعد بسم الله الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله تعالى باب شروط الصلاة باب شروط الصلاة يذكر المؤلف تحت هذا الباب - [00:00:00](#)

الاحاديث الواردة في شروط الصلاة كالطهارة وستر العورة واستقبال القبلة وغير ذلك من الشروط والشروط جمع شرط والشرق في اللغة هو العلامة يقال اشراط الساعة اي علاماتها وفي الاصطلاح سلاح - [00:00:30](#)

العلماء كل بحسبة الفقهاء الفقه واهل الفرائض بالفرائض فالشرط هو ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته تأمل هذا التعريف تجده باذن الله سهل وواضح - [00:01:14](#)

لكن اول ما يلقي اليك تقول كيف هذا ما يلزم من وجوه من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم ما يلزم من وجوده الوجود ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته - [00:01:55](#)

كيف هذا ما يلزم من عدمه العدم يعني اذا عدم الشرط عدم المشروط عدت الطهارة تصح الصلاة لو صلى ثلاثين ركعة تنفعه؟ لا ما يلزم من عدمه العدم ستر العورة - [00:02:27](#)

وصلى هل تصح صلاته؟ هل يقال انه صلى؟ قال لا هذا يلعب هذا معنى قوله ما يلزم من عدمه العدم. يعني اذا عدم الشرط علم المشروع ولا يلزم من وجوده يعني وجود الشرط وجود ولا عدم - [00:02:59](#)

اش معنى هذا انسان من شروط الصلاة مثلا الطهارة تطهر وكمل طهارته يلزم من الطهارة هذه الصلاة لا قد يتطهر ولا يصلي ثم يتطهر ثانية ولا يصلي فما يلزم من وجود الشرط وجود المشروط - [00:03:30](#)

لكن يلزم من عدم الشرط عدم المشروط يلزم من عدم الطهارة عدم الصلاة وهل يلزم من وجود الطهارة؟ وجود الصلاة؟ هل هما قريبان؟ لا وهل يلزم للوجوب الطهارة عدم الصلاة - [00:04:01](#)

وجود الطهارة الطهارة وجدت لكن هل يلزم وجود الصلاة؟ او يلزم عدم الصلاة؟ لا لا هذا ولا هذا ما يلزم من عدمه العدم يعني اذا عدم الشرط ما وجد المشروط يعتبر المشروط انه فعله يعتبر عبث - [00:04:25](#)

ولا يلزم من وجوبه وجود الشرط وجود الصلاة المشروط ولا يلزم من وجوده عدم الصلاة. لا ما يلزم لا الوجود ولا العدم ان صلى على طهارة فصلاته صحيحة وان صلى على غير طهارة الاول فصلاته غير صحيحة - [00:04:49](#)

وان تطهر ولم يصلي فلم يلزم من وجوده ما يلزم وشروط الصلاة هي التي تتوقف صحة الصلاة عليها مع القدرة مع القدرة منه شروط الصلاة مثلا الطهارة صلى بدون طهارة مع القدرة على الطهارة. صلاة صحيحة؟ لا - [00:05:16](#)

صلى بدون طهارة مع عدم القدرة هذا معذور ستر العورة صلى بدون ستر العورة مع القدرة على سترها هل تصح صلاته؟ لا صلى مع عدم ستر العورة مع عدم القدرة - [00:05:54](#)

صلاة صحيحة انه معذور وشروط الصلاة الشروط تكون قبل الشيء بخلاف الاركان فالاركان في صلب الشيء وشروط الصلاة لابد من وجودها في كل الصلاة واركان الصلاة تنتهي شيئا فشيئا شروط الصلاة من شروط الصلاة الطهارة - [00:06:24](#)

لو كبر تكبيرة الاحرام وهو على طهارة ثم احدث علمت الطهارة هل تصح الصلاة؟ لا لازم من استمرارها حتى نهايتها من شروط الصلاة

ستر العورة كبر ودخل في الصلاة ساترا للعورة - [00:07:02](#)

ثم خلع ملابسه يكمل صلاته تصح صلاته؟ لا لابد من استمرار الشروط حتى نهاية يعني تبدأ من اولها حتى تنتهي الاركان بخلاف ذلك الاوصان في صلب الصلاة من ناحية ما تكون قبل الصلاة - [00:07:20](#)

ثم انها تنتهي شيئا فشيئا اول الاركان تكبيرة الاحرام تكبيرة الاحرام يؤديها ثم تنتهي ما تستمر معه تكبيرة الاحرام في كل ركعة الركوع في الركعة الاولى القيام من الركوع السجود هذي اركان تنتهي شيء فشيء - [00:07:46](#)

اذا صار في التشهد الاخير يكون انهى جميع الاركان ما عدا التشهد الاخير فرق بين الشروط انها لابد ان توجد قبل الفعل قبل المشروع وتستمر معه حتى نهايته والاركان ما تكون موجودة في اثناء الفعل ما تتوقع من الفعل - [00:08:13](#)

قبل ان تأتي الى الصفحات نقول فكبر تكبيرة الاحرام لا. في اثناء الصلاة ثم انها تنتهي الاركان شيئا فشيئا الاركان اربعة عشر ركنا تنتهي تدريجيا حتى لا يبقى عليه الا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير - [00:08:45](#)

وشروط الصلاة قال عنها العلماء رحمهم الله انها تسعة تسعة شروط وهي وان كانت ستمر علينا ان شاء الله في الاحاديث لكن على سبيل الاجمال الاسلام لازم من شروط الصلاة - [00:09:15](#)

ان يكون المرء مسلم قبل ان يدخل في الصلاة لو دخل في الصلاة وهو يقول مسلم ما صحت صلاته والتميز التمييز لابد ان يكون المرء يميز يعني انه يدرك هذه الافعال - [00:09:43](#)

عاقلة ان كان مجنون او سكران ما صحت صلاته شروط الصلاة التمييز والعقل منها دخول الوقت لو كان مستعجل مثلا وصلى صلاة الظهر قبل الزوال بربع ساعة لانه يبني يسافر ويركب الطائرة او كذا او كذا - [00:10:14](#)

في وقت ما يشوغ فيه الجمع وهذا ما تصح صلاته اذا صلى قبل الظهر بربع ساعة لاجل سفره ما صحت صلاته لا بد ان يدخل الوقت هذا بخلاف حالة الجمع مثلا صلى العصر قبل وقتها مع الظهر - [00:10:45](#)

بشروط الجمع صلى العشاء قبل وقتها مع المغرب بشروط الجمع لا بأس لكن صلى المغرب قبل ان تغرب الشمس بربع ساعة عايز اشرح؟ لأ. ان من شروط صحة الصلاة دخول الوقت. ان الصلاة كانت على المؤمنين - [00:11:09](#)

موقوتة يعني مفروضا في الاوقات ومنها الطهارة من الحدث والطهارة في البدن. والطهارة في الشوب والطهارة في البقعة فلو صلى في ارض النجسة وهو قادر على ان يصلي في ارض طاهرة ما صحت صلاته - [00:11:35](#)

صلى في ثوب نجس وهو قادر على ان يبدله ما صحت صلاته. من شروط الصلاة صحت الصلاة الطهارة صلى على غير وضوء وهو قادر على ان يتوضأ ويتيمم. ما صحت صلاته - [00:12:02](#)

ومنها ستر العورة ومنها استقبال القبلة للقادر على ذلك استقبال القبلة ولو صلى لغير القبلة وهو قادر ما صحت صلاته لكن صلى لغير القبلة مثلا عن جهل او عدم ادراك هذا فيه تفصيل - [00:12:22](#)

ان كان بإمكانه ان يعرف القبلة واجتهد وصلى لغير القبلة ما صحت صلاته وان كان ليس بإمكانه ان يعرف القبلة الا ما فعل عمل ما في وسعه وصلعته صحيحة مثلا - [00:12:48](#)

انسان دخل مكة ونزل في مكان نزلوا في الفندق او شقة او بيت او نحو ذلك وجاء واجتهد وصلى فلما تبين له وعرف اذا هو صلى على خلاف القبلة يحصل هذا - [00:13:10](#)

صلاتك غير صحيحة من اجتهد في مكان ما يصوغ له الاجتهاد هو في بلد وان كانوا يسأل اي رجل اي امرأة اي صبي اين القبلة؟ يقول لك هذه القبلة ويصلى لغير القبلة اجتهادا صلاة غير صحيحة - [00:13:33](#)

لكن صلى في البرية ولا يعرف ويجهز الشرط من الغرب فاجتهد وصلى ووظف خط على محرابه مثلا لينظر الصباح فلما اصبح وطلع الفجر رأى انه صلى لغير القبلة وصلاته صحيحة - [00:13:55](#)

لانه اجتهد وعمل ما في وسعه والله جل وعلا يقول لا يكلف الله نفسا الا وسعها وهذه الشروط كلها ستأتي ان شاء الله ومما نحن فيه الطهارة والطهارة شرط من شروط صحة الصلاة مع القدرة. لكن قد لا يستطيع - [00:14:22](#)

الطهارة ان انه ليس عنده ولا تراب ولا يستطيع ان يتطهر لا بالماء ولا بالتيمم وصلى على حسب حاله هذا المعذور او انه تطهر لكنه تخرج منه الريح بدون تحكم - [00:14:54](#)

وكل ما توضع وخرج من مكان الوضوء خرج منه ريح ثانية وثالثة ورابعة لا هذا معذور كما سيأتي ان شاء الله الشرط لازم مع القدرة عليه لكن اذا تعذر عليه هذا الشرط فهو معذور يعتبر من ذوي الاعذار - [00:15:20](#)

ومثل هذا الذي لا يتحكم في الريح هذا معذور يتوضأ بعد دخول الوقت ويصلي بهذا الوضوء الفرض والنوافل قبل الصلاة وبعد الصلاة وان كان في مكة طاف بالبيت ولو خرج منه ريح - [00:15:49](#)

ما دام في الوقت فهذا الوضوء مؤقت في وقته ولو خرج منه ريح ثم اذا انتهى الوقت هذا لا بد ان يتوضأ للوقت الاخر وضوءا جديدا نعم الشرط لغة العلامة - [00:16:12](#)

ومنه قوله تعالى فقد جاء اشراطها يعني علاماتها علامات الساعة وعلامات الساعة جاءت من علامات الساعة بعثة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يقول عليه الصلاة والسلام بعثت انا والساعة كهاتين. و اشار بالسبابة والوسطى - [00:16:33](#)

فمن علامات الساعة بعثة محمد صلى الله عليه وسلم ومن علامات الساعة من هو قريب من الساعة ومنها ما هو بينه وبينها وقت اذا طلوع الشمس من مغربها هذا من علامات الساعة القريبة منها - [00:17:00](#)

لكن مثل ان تلد الامة ربته وان ترى الحفاة العراة العالة رعاة الشاة يتناولون في البنيان. هذه علامات موجودة من قديم من القديم والساعة ما قالت بعثة محمد صلى الله عليه وسلم من علامات الساعة - [00:17:21](#)

علامات الساعة ما هو قريب منها ومنها ما هو بعيد عنها. نعم ومنه قوله تعالى فقد جاء اشراطها اي علامات الساعة وفي لسان الفقهاء ما يلزم من عدمه العدم ما يلزم من عدمه عدم الشرط عدم الفعل عدم الصلاة - [00:17:45](#)

اذا كان في الصلاة شرط الميراث شروط العنف اذا علم الشرط ما وجدوا اذا وجد الشرط قد يوجد ميراث وقد لا ينشد نعم عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسى احدكم في - [00:18:12](#)

صلاتي فلينصرف وليتوضأ. وليعد الصلاة. رواه الخمسة وصححه ابن حبان هذا بيان لشرط من شروط الصلاة وهو الطهارة وان الفسأ حدث ما سئل ابو هريرة رضي الله عنه ما الحدث؟ قال فسأ او ضراب - [00:18:45](#)

والاحكام الشرعية تبين وما يستحيا من ذكره وبين ويوضح للناس بانهم عاشوا ان يقول كيف يقول عليه الصلاة والسلام اذا فسى احدكم نعم يبين هذا الحكم لان بعض الناس مثلا يظن ان الفسى مثل التجشي اللي يخرج من الفم - [00:19:17](#)

التجشي ريح تخرج من الفم والفساد ريح تخرج من الدبر فرق بينهما. هذا الذي يخرج من من الفم ما يؤثر على الوضوء. الوضوء صحيح والذي يخرج من الدبر يؤثر على الوضوء - [00:19:42](#)

ويبين صلى الله عليه وسلم ان الفسأ ناقض للوضوء فاذا انتقض وضوءه في الصلاة فينصرف ويتوضأ ثم يستأنف الصلاة وتولع لصلاة مثلا وصلها ثم بعد الصلاة حصل منه ريح حصل منهم فسأ - [00:20:03](#)

وهل يصلي به الوقت الثاني؟ لا. يقال انتقض وضوءه اذا فسى احدكم والريح التي تخرج من الدبر نوعان ريح بصوت وريح بدون صوت بينها ابو هريرة رضي الله عنه بقوله الحدث خسأ او ضراب. والفسأ هو الذي ليس له - [00:20:33](#)

والمرأة والذي له صوت. وكلاهما ناقض للوضوء وفي قوله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه فخرج منه ام لا؟ فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا. يسمع صوت من مراد او يسمع يجد الروح - [00:21:04](#)

واضحة انفسها يعني ان الانسان ما يخرج من المسجد ولا من الصلاة الا اذا تيقن الحي لان الشيطان احيانا يأتي الى مقعدة الانسان فيعقد بين شعرتين فيخيل للانسان انه كأنه فلت منه شيء. خرج منه ريح - [00:21:43](#)

يخرجه من الصلاة. وقد يتسلط عليه مثلا عند تكبيرة الاحرام وقد يتسلط عليه وهو في انتظار الصلاة. ليفوت عليه قال عليه الصلاة والسلام لا يخرج سواء كان في المسجد ولا يصلي او كان يصلي في اثناء الصلاة - [00:22:10](#)

لا يخرج حتى يتأكد. هذا كناية عن التأكد قوله حتى يسمع صوتا او يجد ريحا. يعني ما يخرج بمجرد الشك لان الاصل الطهارة هو

متيقن والحمد لله انه تَوْضُأً. لكن شك هل خرج منه شيء او لا؟ نقول اترك - [00:22:31](#)

شكل اذا تيقنت الخروج خروج شيء فانصرف من الصلاة. او اخرج من المسجد وتوضأً. وما دمت لن تتيقن وانما هو مجرد واحيانا

يكون الانسان يحس باضطراب في بطنه في معدته في الامعاء حركة - [00:22:53](#)

هذه ما تنقض الوضوء الا اذا خرج منه شيء من دبره اما ما نام قرقرة وحركة في البطن فهذه تنقض الوضوء الانسان على وضوءه

وليعد الصلاة دليل على انه لا يبني على الصلاة التي مضى فيها يعني ركعتين او ثلاث يكمل لانه انصرف - [00:23:15](#)

وخرج كما في الحديث الذي مر علينا قبر في الحدت والاستنجاء انه يخرج ويبني قالوا هذا الحديث اقوى من ذاك وهذا الحديث فيه

الصراحة والتصريح بانه لا يبني على ما مضى من صلاته. وانما يستأنف صلاته من اولها - [00:23:46](#)

هذا الحديث على ان الغساء الريح ناقض للوضوء. وهو كذلك وهو محل اجماع لكن احيانا يكون عمارة مبتلى بالفساء او المراد بدون

اختياره كل ما تَوْضُأً وخرج من مكان الوضوء حصل منه رؤية - [00:24:09](#)

كل ما تَوْضُأً وخرج حصل منه ضراب بدون اختيار عليه ما يستطيع التحكم هذا يصله الفقهاء رحمهم الله من حدثه دائم يعني حدث

مستمر ويعتبر من ذوي الاعذار له احكام خاصة - [00:24:36](#)

وذلك انه يتوضأً بعد دخول الوقت لو تَوْضُأً قبل دخول الوقت ما هو صح يتولى بعد دخول الوقت ثم يصلي بهذا الوضوء الفرض

والنوافل ما دام في الوقت سواء خرج منه شيئاً او لم يخرج - [00:24:55](#)

وهذا يكون في جميع الاحداث الريح بصوت او بدون صوت والبول والغائط الا انه في البول والغائط يجب عليه ان يضع شيئاً يمنع

تلوس بدلة ومصلاه بالنجاسة روى شيء يمنع - [00:25:16](#)

الخارج واما الريح فلا يضره. لان الريح ما ما تلوث ثم اذا انتهى الوقت الذي تَوْضُأً له ودخل الوقت الاخر لابد ان يتوضأً وضوء جديد

ثم يصلي به الفرض والنوافل - [00:25:40](#)

يمسك المصحف ويطوف بالبيت وكل ما يلزم له الطهارة يعتبر طاهر حتى وان خرج منه ريح فاذا انتهى الوقت الاخر انتهى وضوءه.

وعليه ان يتوضأً الوقت الذي يليه وضوءاً جديداً - [00:26:01](#)

نعم عن علي بن ابي طالب تقدم في نواقض الوضوء. تقدم طلق بن علي قالوا لعل هذا علي بن طالب ابوه ويحتمل انه اسم

واحد لشخص واحد. يقال له طلق بن علي وعلي بن طلق ممكن - [00:26:21](#)

تقدم طلق بن علي في نواقض الوضوء. قال ابن عبد البر حفظه الله اظنه والد طلق بن علي الحنفي وابي حنيفة وهو صحابي صحب

النبي صلى الله عليه وسلم وهو من بني حنيفة - [00:26:44](#)

ومال احمد والبخاري رحمهما الله الى ان علي بن ابي طالب وطلقة بن علي اسم لذات واحدة. هذا اه رأي البخاري رحمه الله وحسبك به

يقول علي وطوق واحد ما هم هذا ابو هذا وهذا ولد هذا لا منهما واحد يعبر عنه وطلقة بن علي وهو يعبر عنه بعلي بن ابي طالب -

[00:27:05](#)

نعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسى احدكم في الصلاة فليتنصرف وليتوضأً وليعد الصلاة. رواه الخمسة وصححه ابن

حبان الخمسة المراد بالخمسة ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والامام احمد المسند - [00:27:33](#)

قالوا هذا ما روى هذا الحديث وليس من الخمسة وانما رواه الثلاثة والامام احمد رحمه الله عليه وصحح الحديث من

قبل عدد من رواة الحديث واهل الصنعة كأنه عبر بهذه العبارة اختصاراً. والا فاصلها واخرجه ابن حبان وصححه - [00:28:00](#)

وقد تقدمت له واخرجه ابن حبان وصح لکن قال ورواه الخمسة وصححه ابن حبان يعني مع كونه رواه صححه قال الترمذي رحمه

الله الحديث حسن يعني عند الترمذي رحمة الله عليه ما يصل الى درجة الصحيح وانما هو حسن - [00:28:35](#)

قال ويشهد له ما رواه مسلم عن ابي هريرة قال قال عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئاً فاشكل عليه فخرج منه او لا فلا يخرج

فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً او يجد ريحها. هذا رواه مسلم. وهو بمعنى - [00:29:00](#)

انا حديث علي بن ابي طالب وقد تقدمت له هذه العبارة مرارا ويحتمل ان ابن حبان رحمه الله صحح احاديث اخرجها غيره. ولم

يخرجها هو وهو بعيد وقد اعل الحديث ابن قال هذه العبارة محتملة الاختصار - [00:29:22](#)

على انه رواه ابن حبان وصححه ومحتملة انه صححه ابن حبان ولم يخرججه وعلى ان يصححو ولم يخرجهم. الغالب انه اذا صححه فقد خرججه هو. يعني رواه وقد اعد الحديث ابن القطان بمسلم ابن سلام الحنفي. فانه لا يعرف - [00:29:49](#)

وقال الترمذي رحمه الله قال البخاري رحمه الله لا اعلم لعلي ابن طلق غير هذا الحديث الواحد قال والحديث دليل على ان الفساء ناقض للوضوء للوضوء. وهو مجمع عليه. هذا محل اجماع - [00:30:17](#)

يعني ما احد يقول ان الفساء ما ينقض الوضوء انهم اجمعوا على ان الوساء لا تظن الوضوء بهذه الاحاديث لان لا يصح طالب العلم ان يرد مثل هذا الحديث ثم يقول لا ما يعسر الفساد - [00:30:36](#)

من هو ناقل وهذا محل اجماع وغالبا الاجماع يبني على حديث ويقاس عليه غيره من النواقض وانه تبطل به الصلاة وقد تقدمت عليه يا ابن علي غيره اذا كان الهشاء وهو لا اثر له ولا جرم له ناقض للوضوء فالبول - [00:30:54](#)

فالفائض من باب اولى وهكذا وقد تقدم حديث عائشة رضي الله عنها. في من اصابه قيء في صلاته او ضعافه. فانه ينصرف اني على صلاته حيث لم يتكلم وهو معارض لهذا - [00:31:20](#)

وحديث عائشة ينصرف ويبني على صلاته وهو لا يتكلم لكن اذا تعارض نظرنا هل يمكن الجمع او لا ما يمكن الجمع؟ لان هذا يقول صلاته صحيحة ويبني على ما مضى والآخر يقول صلاته - [00:31:42](#)

باطلة ولا يبني على ما مضى. ما يمكن الجمع. اذا الترجيح نجد هذا الحديث الذي هو حديث علي ابن طلق اقوى وصححه من العلماء فهو المعتبر وذاك اضعف نعم وكل منهما فيه مقال - [00:32:01](#)

والشالح رحمه الله جنح الى الى ترجيح هذا قال لانه مثبت لاستئناف الصلاة. وذلك ناف وقد يقال هذا ناف لصحة الصلاة. وذلك مثبت لها فاولى الترجيح بان هذا قال لصحته ابن حبان وذلك لم يقل احد بصحته فهذا ارجح من حيث الصحة - [00:32:21](#)

هذا ارجح الذي هو انه يستأنف اذا انتقض وضوءه وخرج فانه يستأنف صلاته من اولها والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:32:47](#)